

المسافة الشرعية

السؤال :

السلام عليكم

لدي عدة أسئلة لسماحة السيد حفظه الله ، حيث أتت مبتلى بها بسبب تعدد الأجوبة من بعض العلماء :

١- المسافة من المسكن إلى العمل فيها مسافة شرعية ، وهي تقريباً ٢٨ كيلو ، وذهابي للعمل شبه يومي ، فما حكم الصلاة والصيام ؟

٢- إذا أرسلني العمل إلى أماكن أخرى ، وهي أيضاً فيها مسافة شرعية ، فما حكم الصلاة والصيام ؟

٣- في حال تعيّن عليّ أنّي كثير السفر بسبب العمل ، فما حكم الصلاة والصيام في المسافات الأخرى التي في غير العمل ، كالنزهة أو السفر خارج البلاد ؟

٤- ما هو المعيار الذي عليه يتعيّن كثير السفر عند سماحة المرجع ؟

٥- إذا قمت باستئجار مزرعة في ضواحي البلاد ، وفيها مسافة شرعية ، وهذا المكان أستخدمه لعمل تجارة أحياناً وأحياناً أخرى للتنزه ، وأذهب إليه بشكل شبه يومي ، وأحياناً كل نهاية أسبوع ، فما حكم صلاتي وصيامي ؟

٦- هل يعتبر هذا المكان المستأجر لأعوام محل إقامة لي أم لا ؟

٧- إذا كنت محكوماً بكثرة السفر بسبب عملي ، وكان المكان المستأجر بنفس اتجاه عملي جنوب البلاد ، فما حكم الصلاة والصيام ؟ وماذا إذا كان المستأجر بشمال البلاد عكس اتجاه العمل ؟

٨- هل المطار في دولة الكويت يعتبر حد ترخيص إذا كنت نائياً للسفر ؟ مع العلم أن هناك مناطق قريبة من المطار ، فالمطار غير معزولٍ عن مناطق السكن .

٩- لو ذهبت إلى المطار بقصد إيصال أو استقبال أحدهم ، فما حكم الصلاة والصيام ؟

١٠- يرجى من سماحتكم إرشادنا إلى وكلاء السيد المرجع للمسائل الفقهية والحقوق ، حيث يتعدّر علينا الوصول إلى سماحة السيد أحمد الشيرازي في كثير من الأحيان .
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الجواب 1: من سفره للعمل يومياً أو في كل أسبوع مرة مثلاً حكمه حكم كثير السفر في إتمام الصلاة في منطقة العمل وفي الطريق إلا إذا انقطع عن سفر العمل مدة عشرة أيام فما فوق فيقصر في السفرة الأولى ويتم بعد ذلك. هذا إذا كان سفره لاجل عمله ومرتباً به، وأما السفر للزيارة والسياحة ونحو ذلك فإنه حتى لو كان لبلد العمل فيقصر ويفطر.

الجواب 2: السفر المرتبط بالعمل إذا لم يفصل بينه وبين سفرته السابقة عشرة أيام يكون له حكم كثير السفر، وكذا يكون إذا كان القصد الغالب في السفر هو العمل وفي الضمن تكون السياحة ولا يخرج إلى المسافة من أجلها وأما السياحة الصرفة، أو الغالبة في القصد، أو الخروج إلى المسافة من أجل السياحة فيكون له فيها أحكام المسافر، وإذا تسببت سفرات السياحة له البقاء في مكان أو الانقطاع عن السفر المرتبط بالعمل عشرة أيام فصاعداً، فإنه حتى بالنسبة إلى السفرة الأولى بعد العشرة يكون له حكم المسافر حتى وإن كانت سفرته هذه من أجل عمله.

الجواب 3 و 4: يعرف من الجواب الأول والثاني.

الجواب 5: يعرف من الجواب الثاني.

الجواب 6: في الوطن الاتخاذي يعتبر صدق كونه مسكناً له فعلاً وأنه ليس مسافراً فيه، وإن لم يعزم الدوام وتردد، بل وإن عزم الخروج عنه، والملاك: صدق المسكنية وعدم صدق كونه مسافراً هناك، يعني: إذا نقل اثاثه إليه واستقر فيه فإنه يكفي في صدق المسكنية له وعدم

كونه مسافراً فيه.

الجواب 7: يعرف من الجواب الثاني.

الجواب 8 و 9: إن كان المطار بعد حد الترخص فالصلاة تكون لمن يريد الاستمرار في السفر قصراً ، وأما إن كان قبل حد الترخص ، فالصلاة تكون تماماً ، و الدليل الشرعي فقد حدّده بخفاء جدران آخر بيوت البلد أو خفاء صوت الاذان وترك تشخيصه الى العرف. هذا إذا لم يكن كثير السفر.

الجواب 10: يمكنكم التواصل مع مكتب الاستفتاء لسماحة السيد المرجع دام ظله في قم المقدسة وعلى رقم الهاتف التالي: 00982537717333 و رقم قسم الاستفتاءات عبر الواتساب: 00989127460662 .